



يوم: 2026/01/17

## امتحان السداسي الثاني في مقياس التنظيم والتشريع المدرسي

### السؤال الأول: 06 نقاط

1. ما هو القانون التوجيهي للتربية 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2008؟
  2. نصت المادتان الأولى والثانية من هذا القانون على غايات التربية اذكرها.
  3. ماهي المجالس التي تعقد خلال السنة الدراسية في المؤسسة؟ مع ذكر وظيفة كل منها باختصار.
- (ثلاثة مجالس فقط)

### السؤال الثاني: 03 نقاط

في فقرة قصيرة وضح العلاقة بين القانون التوجيهي للتربية والنصوص التنظيمية.

### السؤال الثالث: 06 نقاط

- تنص المادة 19 من القانون التوجيهي للتربية 04-08 المؤرخ في جانفي 2008 على "تتشكل الجماعة التربوية من التلاميذ وكل الذين يساهمون بطريقة مباشرة او غير مباشرة في تربية وتكوين التلاميذ وفي الحياة المدرسية وفي تسيير المؤسسات التربوية"
- 1- من هم أعضاء الجامعة التربوية؟
  - 2- ماهي حقوق وواجبات الموظف داخل الجماعة التربوية؟

### السؤال الرابع: 05 نقاط

يستند التعليم الخص بذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر الى مجموعة من القوانين اذكرها مع الشرح من هو المسؤول الأول عن فتح اقسام التعليم المكيف بالمدارس الابتدائية ومن هي الفئة التي تدرس في هذه الأقسام؟

بالتوفيق

الأستاذة: معروف جيهاد

السنة الجامعية: 2024-2025

المستوى: السنة الثانية ليسانس

التخصص: علوم التربية.

المدة: ساعتان



جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي -

كلية العلم الاجتماعية والانسانية

قسم العلوم الاجتماعية

يوم : ...../...../2025

## الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الثاني الدورة العادية في مقياس .....

### التمرين الأول: (06 نقاط)

1- القانون التوجيهي للتربية 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2023: ((01 نقطة)) هو إطار تشريعي

أساسي يحدد المبادئ العامة والنظام الأساسي للمنظومة التربوية الوطنية، يهدف إلى تكوين مواطنين متفتحين، ويشمل تنظيم المؤسسات التعليمية، تكوين الموظفين، وتحسين نوعية التعليم عبر البحث التربوي، ويهتم بالجانب البيداغوجي والتربوي وتأهيل التلاميذ وتكوينهم المستمر، مع التركيز على التفتح الحضاري والاندماج المجتمعي، يتكون من 7 أبواب و 106 مادة.

### 2- غايات التربية: (02 نقطة)

- تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة. شديد التعلق بمعالم الشعب الجزائري. وتعلقهم بالوحدة الوطنية.
- ترسيخ قيم ثورة أول نوفمبر 1954 ومبادئها النبيلة لدى الأجيال الصاعدة.
- تكوين جيل مشبع بمبادئ الدين الإسلامي وقيمه الروحية، والأخلاقية والثقافية والحضارية.
- ترقية قيم الجمهورية ودولة القانون.
- تكوين مجتمع متمسك بالسلم والديمقراطية. متفتح على العالمية والرقى والمعاصرة.
- بناء شخصية متوازنة، وتربية متكاملة.

### 3- المجالس التي تعقد في المؤسسة خلال السنة الدراسية. (03 نقاط)

• مجلس التربية والتسيير: وظيفته الفصل في حساب التسيير للسنة المالية المنصرمة. إبرام الصفقات. الموافقة على مشاريع التوسيع والترميم والتجهيز ومتابعتها. إبرام عقود التنازل عن تراث المؤسسة. متابعة المسائل القضائية

• مجلس التوجيه والتسيير

• مجلس التنسيق الإداري

• مجلس التعليم: وظيفته تمكين أساتذة المادة الواحدة أو المواد المتكاملة من التشاور فيما بينهم.

تحليل المواقف والبرامج والتعليمات التربوية. التنسيق الجيد للتعليم في الأقسام المتوازنة والمتتالية.

التوزيع الجيد لعمل التلاميذ. تناسق المناهج التربوية واختيار الوسائل التعليمية. مناقشة القضايا

المادية واستعمال الاعتمادات المالية المخصصة للوسائل التربوية. تقديم كل الاقتراحات المتعلقة

بالمسائل التي تهم تعليم المادة

• مجلس التأديب: وظيفته الفصل في المخالفات التي تصدر عن التلاميذ مع تحديد طبيعة

المخالفة والفصل في درجة العقوبة. **تقبل ثلاث مجالس فقط**

## • مجلس القبول والتوجيه

### التمرين الثاني: (03 نقاط)

العلاقة بين القانون التوجيهي للتربية والنصوص التنظيمية

القانون (84-80 الصادر 23 جانفي 2008) يعتبر الإطار العام الذي يضبط المبادئ والغايات الأساسية لمنظومة التربية الوطنية: غايات المدرسة، تنظيم التعليم، المهام العامة، الأطراف المعنية، إلخ لكن التفاصيل التقنية (كيفية تطبيق القانون: تنظيم المدارس، توزيع التلاميذ، هيكلية المؤسسات، الحقوق/الواجبات، الخريطة المدرسية، التسيير الإداري، إلخ) تُنظم عبر مراسيم تنفيذية وقرارات وزارية — لأن القانون وحده لا يكفي لتغطية كل الحالات. لذلك فالكثير من الأمور اليومية في المدارس (ابتدائي، متوسط، ثانوي، إدارة، تنظيم، شروط القبول، ...) تعتمد على هذه المراسيم/القرارات التي تكمل القانون التوجيهي.

### التمرين الثالث: (06 نقاط)

أعضاء الجماعة التربوية: التلاميذ-المدير — الأساتذة — العمال — الإداريين — جمعية أولياء التلاميذ (02 نقطة)

حقوق الموظف: (02 نقطة)

- الحق في الراتب.
- الحق في العطلة الأكاديمية والعطلة المرضية
- الحق في الترقية
- الحق في إبداء الرأي.
- الحق في الترشح للانتخابات.

واجبات الموظف: (02 نقطة)

- القيام بعمله على أكمل وجه
- الحفاظ على ممتلكات المؤسسة
- احترام القانون الداخلي للمؤسسة بما فيه نظام المؤسسة وتحية العلم.
- من واجب الموظف الانتخاب.
- احترام السلم الإداري.

### التمرين الرابع: 05 نقاط

المسؤول الأول عن فتح أقسام التعليم الخاص في المؤسسات هو وزير التربية الوطنية (01 نقطة)

الفئة التي تدرس في هذه الأقسام هي فئة ذوي الاحتياجات الخاصة (01 نقطة)

القوانين التي تنص على فتح أقسام التعليم الخاص هي: (03 نقطة)

1. القانون التوجيهي للتربية الوطنية (08-04- المؤرخ في جانفي 2008) وينص على:

حق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في تعليم مناسب إكمانية دمجهم في المدارس العادية إذا توفرت شروط التمرس. إنشاء أقسام خاصة داخل المؤسسات التربوية. التعاون بين وزارة التربية ووزارة التضامن الوطني.

2. القوانين والتنظيمات الخاصة بوزارة التضامن الوطني

وهي المسؤولة عن:

مراكز التربية المتخصصة.

مراكز إعادة التأهيل.

التكوين المتخصص لفئات: الصم، المكفوفين، التوحد، الإعاقة الذهنية.

### **3. الاتفاقيات الدولية**

خاصة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) (التي صادقت عليها الجزائر سنة 2009 .